



لنصرة المستضعفين بعث الله عليه وسلم رحمةً للعالمين؛ فلا يقدس الله ولا يهدي أمةً لا يأخذ الضعيف فيها حقه من القوي.

عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: لما رجعت مهاجرةً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ألا تحدثوني بآحاديث ما رأيتم بأرض الحبشة؟)، فقال فتية منهم: بل يا رسول الله، بينما نحن جلوس، مررت بنا عجوز من عجائز رهابتهم، تحمل على رأسها قلعة من ماء، فمررت بفتى منهم، فجعل إحدى يديه بين كتفيهما ثم دفعها، فخررت على ركبتيها فانكسرت قلتها، فلما ارتفعت التفت إليه فقالت: سوف تعلم يا غدر إذا وضع الله الكرسى، وجاء الأولين والآخرين، وتكلمت الأيدي والأرجل بما كانوا يكتبون، فسوف تعلم كيف أمري وأمرك عندك غداً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (صدقت، صدقت، كيف يقدس الله أمة لا يؤخذ لضعفهم من شددهم؟) رواه ابن ماجه/ 4010، وصححه الألباني في صحيح الجامع/ 4598. وفي رواية: (إن الله لا يقدس أمة لا يعطون الضعيف منهم حقه) صحيح الجامع/ 1858.

1- حكم النصرة:

نصرة المظلوم فريضةٌ دينيةٌ، وضرورةٌ حياتيةٌ؛ فاما كونها فريضة دينية فدلالة القرآن والسنّة.
الأدلة من القرآن الكريم:

آياتٌ كثيرةٌ في كتاب الله تعالى تدلّ على وجوب نصرة المظلوم، ومنها قوله تعالى: {إِنَّ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِنَّا} [الأنفال: 72]، وقوله تعالى: {وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْفَرِيَّةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا} [النساء: 75]، وقوله تعالى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِنْمِ وَالْعُدُوَّانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} [المائدة: 2].

الأدلة من السنّة:

وردت أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم تدلّ على وجوب نصرة المظلوم والوقوف معه لدفع الظلم عنه واسترداد حقوقه، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

قال ابن حجر رحمة الله تعالى: "قوله: (لا يسلمه) أي لا يتركه مع من يؤذيه بل ينصره ويدفع عنه، وهذا أحسن من ترك الظلم، فالنصرة إذن حقٌّ أساسٌ من حقوق الأخوة ومقتضياتها العملية".

2- أهل النصرة:

كل مسلم مظلوم في دينه أو في دنياه، أو معتدٍ عليه في نفسه أو في أهله أو ماله، فهو أهل للنصرة، قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَا جَرُوا وَجَاهُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمُ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ} [الأنفال: 72].

ويشترك في أصل هذا الحكم البر والفاجر، فالفسق سواءً كان بمعصية أو بدعة ليس مانعاً من النصرة كما يتوجه بعض الناس، قال تعالى: {إِنَّ طَائِفَتَنِي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَنَنَاهُ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الحجرات: 9].

وعلمون في الشريعة الإسلامية أن قتال المسلم فسوق، وفي الآية أمر بقتل الطائفة الباغية وهو صورة من صور النصرة وخاصةً إذا كان المنصور هو الظالم.

ويتحقق بال المسلم في وجوب النصرة أهل الذمة والمعاهدين في دار الإسلام، قال ابن قدامة رحمة الله: "على الإمام حفظ أهل الذمة ومنع من يقصدهم بأذى من المسلمين والكافر، واستنقاذ من أسر منهم بعد استنقاذ أسرى المسلمين، واسترجاع ما أخذ منهم لأنهم بذلوا الجزية لحفظهم وحفظ أموالهم" الكافي في فقه ابن حنبل 4 / 364 .

بل لقد نصَّ الفقهاء بلسان ابن حزم الظاهري على أن "من كان في الذمة وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكراع والسلاح، ونموت دون ذلك، صوناً لمن هو في ذمة الله ورسوله، فإن تسليمه دون ذلك إهمال لعقد الذمة"

ويعلق القرافي المالكي على هذا النص فيقول: "فعقد يؤدي إلى إتلاف النفوس والأموال صوناً لمقتضاه عن الضياع: إنه لعظيم" القرافي الفروق 15/3.

وبحين كانت القيادة الفقهية الراسدة آخذة مكانها الصحيح في سلم القيادة الإسلامية استمسكت بذلك حتى أصرَّ شيخ الإسلام ابن تيمية على إطلاق من كان مأسوراً من أهل الذمة مع الترار مع إطلاق المسلمين، فقال لقائد التتر: "لا نرضى إلا بافتراك جميع الأسرى من اليهود والنصارى فهم أهل ذمتنا، ولا ندع أسيراً لا من أهل الذمة ولا من أهل الملة" فكان له ما أراد". الرسالة القبرصية 55

ومن أهل النصرة أيضاً كل مستضعف في الأرض أيا كان دينه أو جنسه أو لغته فعن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَقَدْ شَهَدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حَلْفًا مَا أُحِبُّ أَنْ لَيْ يَهُ حُمُرُ النَّعْمِ، وَلَوْ أَدْعَى بِهِ فِي الإِسْلَامِ لَأَجْبَثُهُ) السنن الكبرى للبيهقي / 13080 .

والرسول صلى الله عليه وسلم يشير هنا إلى حلف الفضول الذي كان على أساس نصرة المظلوم.

3- أنواع النصرة:

النصرة في الإسلام صور متعددة وأنواع مختلفة، منها:

أ- النصرة الإغاثية:

وتكون بتوفير ما يحتاج إليه المعتدى عليه من طعامٍ أو شرابٍ أو دواءً وغير ذلك من ضرورات الحياة، وهي أشهر أنواع النصرة وأكثرها ممارسةً في الواقع العملي، وقد كانت الصحابيات رضي الله عنهن يمارسن هذا النوع المهم من أنواع النصرة، فعن حفصة بنت عمرو مولاة أنس بن سيرين قالت: سمعت حفصة بنت سيرين تقول: سمعت أم عطية تقول: "كُنْ

نَخْرُجُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُدَأْوِي الْجَرْحَى، وَنَدْفِنُ الْقَتْلَى" المعجم الكبير للطبراني / 163 .

بـ النّصرة السّياسية:

وهي التّدابير الكفيلة بنصرة المظلوم مما يقوم بها ولاة الأمور وأهل الحلّ والعقد من المسلمين، من إدانة الظلم وملحقة الظّالمين وسن القوانين الصارمة لرعاية الحقوق، وإذا تأملنا في أحكام النّصرة الشرعية نجد بأنّ المسؤولية العظمى تقع على كواهل ولاة الأمور وأهل الحلّ والعقد من المسلمين، وبالأخصّ ما يتعلّق منها بالعلاقات الدوليّة في السّلّم والحرب، وبالجوانب القضائيّة وبعض الجوانب الاقتصاديّة، قال تعالى: **{الَّذِينَ إِنْ مَكَثَّا هُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَاتَّوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ}** [الحج: 41].

وما نراه من تباينٍ أو تفاوتٍ بين المواقف الرسميّة والمواقف الشعبيّة من مشكلات الأمة الإسلاميّة يعدّ عاملًا من عوامل الضعف وسببًا من أسباب الفشل، قال تعالى: **{وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا وَلَا تَنْهَبُوا وَلَا تَحْكُمُ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ}** [الأنفال: 46].

تـ النّصرة العسكريّة:

وتكون بقتال الظّالمين المعتدين على حقوق النّاس والمنتهكين لأعراضهم، أو بإعانته المعتدى عليهم ومدّهم بما يدفعون به الظلم، قال تعالى: **{وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلْدَانِ الَّذِينَ يَكُونُونَ رَبِّنَا أَخْرِجُنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرِبَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلُ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا}** [النساء: 75].

ويتأكد وجوب النّصرة العسكريّة وتنقل من درجة الفرضيّة الكفائيّة التي هي الأصل في الجهاد إلى درجة الفرضيّة العينيّة إذا هاجم العدوّ بلداً مسلماً وعجز ذلك البلد عن ردّ العدوان لفّةً عددهم وعتاهم، وهذه من الحالات التي يُصبح فيها الجهاد واجباً عينياً ويسقط فيها كثيرٌ من شروط الوجوب المتعلّقة بالجاهزية والسنّ والجنس.

قال القرطبي رحمه الله تعالى: "وَقَدْ تَكُونُ حَالَةً يَجِبُ فِيهَا نَفِيرُ الْكُلِّ، وَذَلِكَ إِذَا تَعَيَّنَ الْجِهَادُ بِعَلَيْهِ الْعُدُوِّ عَلَى قُطْرٍ مِنَ الْأَقْطَارِ، أَوْ بِحُلُولِهِ بِالْعُقْرِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ وَجَبَ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ تِلْكَ الدَّارِ أَنْ يَنْفِرُوا وَيَخْرُجُوا إِلَيْهِ خَفَافاً وَثَقَالاً، شَبَاباً وَشَيْوخَا، كُلُّ عَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِ، مَنْ كَانَ لَهُ أَبٌ بِغَيْرِ إِذْنِهِ وَمَنْ لَا أَبَ لَهُ، وَلَا يَتَخَلَّفُ أَحَدٌ يَقْدِرُ عَلَى الْخُرُوجِ، مِنْ مُقَاتِلٍ أَوْ مُكَثِّرٍ" تفسير القرطبي ج 8 ص 151 .

وكلّ معااهدةٍ إقليميّةٍ أو دوليّةٍ تمنع المسلمين من نصرة إخوانهم المسلمين في جميع أقطار العالم فهي لاغية غير ملزمةٍ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَا بَالِ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لِيُسْتَأْتَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، كُلُّ شَرُوطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةً شَرُوطٍ، كِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرُوطُ اللَّهِ أَوْقَنُ، الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْنَقَ) رواه ابن ماجه/ 2521 .

ثـ النّصرة بالدّعاء:

وهي من أهمّ أنواع النّصرة وأفعها للمنصور وأفتكها بالمنصور عليه، وهي مع ذلك ذات طبيعة إيمانية لا يمارسها إلاّ أهل الإيمان بالله عكس الأنواع الأخرى من النّصرة، ويدلّ عليها قوله تعالى: **{كَذَبْتَ قَبْلَهُمْ قَوْمٌ نُوحٌ فَكَذَبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَأَزْدُجَرَ فَدَعَا رَبَّهُ أَتَيَ مَعْلُوبٌ فَانْتَصَرَ فَفَقَحْنَا أُبُوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِّ وَفَجَرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَّقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ}** [القمر: 9-12]، وكان النبيّ صلى الله عليه وسلم يلجأ إلى هذه الوسيلة الناجعة لنصرة المظلومين.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو فِي الْقُنُوتِ: (اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأْتَكَ عَلَى مُضَرَّ، اللَّهُمَّ سَبِّنَ كَسْنِيَ يُوسُفَ) رواه البخاري/ 2932 .

ومع ذلك فإنّ بعض الجهلة وضعاف الإيمان من المسلمين يهونون من شأن الدّعاء.. والله المستعان.

4- النّصرة بين التّاريـخـ المـنـتـفـضـ وـالـوـاقـعـ وـالـمـرـيـبـ:

كم تجلّجتُ في تاريخنا من أصواتٍ لمنكوبين، وكم ترققت في ماضينا من دعواتٍ لمظلومين، وكم تعالت في غابر دهراً

من استغاثاتِ لمقهورين؛ ولكنها لم تكن مجرد صيحاتٍ في الهواء، أو أنّات محبوسةٍ في الضّمير، بل كان لها أثرها ووّقّعها في تهبيج الأمة، وإشعال الغيرة الإسلامية فيها، وتحريك النّخوة العربية بين أهلاها.

حفظ لنا التاريخُ مواقفَ وضياءً لأسلافنا، حرّكthem صيحاتُ المستغثين، وألهبthem آهاتُ المكلومين.

فيومَ أن كنّا خيرَ أمةً، كانت تتكافأ دمائنا، ويسعى لذمتنا أذنانا، ونحن يدُّ على من سوانا.

يومَ أن كنّا خيرَ أمةً، فككنا العاني، وأجبنا الداعي، وأغثنا الملهوف، ونصرنا المظلوم.

يومَ أن كنّا مستجّيبين لله ولرسول صدقاً، تمثّلنا قولَ الله حقّاً: **إِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ** [الأفال: 72].

ملكنا هذه الدّنيا قرونًا *** وأخضعها جدود خالدونا

وسلطنا صحائف من ضياءٍ *** فما نسي الزّمان ولا نسينا

وكنّا حين يرمينا أنساسٍ *** نؤيّدُهم أبّة قادرينا

وكنّا حين يأخذنا ولّيٌ *** بطغيانِ ندوس له الجبينا

ولقد حفظ لنا التاريخُ مواقفَ وضياءً لأسلافنا؛ أجيّ روح الثّار في ضمائرها صيحاتُ المستغثين، وألهب مثار الحرب في كوانتها آهاتُ المكلومين.

إنّ أولى تلك الاستغاثات التي حفظها لنا الزّمانُ هو خبر تلك المرأة الأنّصارية المسلمة في سوق بني قينقاع: يومَ أن دخلت تلك المرأة السّوقَ وهي في كامل حشمتها وستّرها، وحيائها وعفافها، وكان سماسراً هذا السّوق وأهله هم من يهود بني قينقاع، حين كانوا يعملون في صياغة الحلي والمجوهرات، وقفّت تلك المرأة الشّريفة عند صائغٍ يهوديٍّ تساومه على بضاعة أرادتها، فالتفَّ حولها مجموعةً يهوديًّة قذرةً جعلوا يراودونها على كشف وجهها، والمرأة تأبى وتنمّن، فما كان من أحدّهم إلّا أن عمدَ إلى ثوبها – وهي قاعدةً غافلةً – فعقدَه إلى ظهرها، فلما قامَت انكشفت سوءتها، فتضاحك اليهود وتمايلوا، فصاحت المرأة المقهورة: يا أهل الإسلام، فقامَ رجلٌ من المسلمين قد أحرقت الغيرةُ صدرَه فقتل اليهودي، فتندى اليهود وتمايلوا عليه حتى قتلوا الرّجل المسلم.

وتطير الأخبارُ إلى النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلم وصحابِه الكرام، ويقع هذا الحدث في قلوبهم موقعاً عظيماً، لتنتفَّ كلّمتهم على نصرة الدّم المسلم، وكرامة العِرض المسلم، حيث عقدَ النبيُّ صلَّى اللهُ علَى لواءِ الجهاد، وأعطاه لعمّه حمزة بن عبد المطلب، ويمضي اللواءُ الإسلاميُّ وهو مصمِّمٌ على تأديب هذه الشِّرذمة المزدورةِ الخائنة، وما إن تطايرَ إلى أسماءِ اليهود مقدم لواءِ حمزة بن عبد المطلب رضيَ اللهُ عنه حتى هربوا خلفَ أسوارِهم، واختبئوا في حصونِهم، ويحاصرهم النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلم خمس عشرةَ ليلة، ويقذف اللهُ في قلوبِهم الرّعبَ، فلما أيقنوا بالهلاك، وعلموا أنَّ لا مناصَ لهم ولا محِيص؛ أسلموا أمرهم واستسلموا، ونزلوا على حكمِ رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلم، حينها أصدرَ النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلم أوامره، وحكمَ فيهم بحكمِ اللهِ عزَّ وجلَّ أنَّ يُكتَفوا، وتضربَ أعناقهم.

فما كان من رأسِ النّفاقِ عبدُ اللهِ بنُ أبيِّ بن سلولٍ لما أنزلَ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلم حكمَ اللهِ فيهم؛ إلّا أن تدخلَ، ودافعَ عنهم ونافحَ، وقالَ: أحسِنْ في موالٍ يا مُحَمَّدَ، فأعرَضَ عنَّه النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلم، فأعادَ ابنَ أبيِّ مقالَته، وجعلَ يُدخلَ يده في جيبِ درعِ النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلم حتّى تغيّرَ وجهُ النبيِّ صلَّى اللهُ عليه الصّلاة والسلام، وعُرِفَ منه الغضبُ، وهو يقولُ: (أرسلني) – أي: اتركتني – فيقولُ المتفاقُ: أربعَمائةٌ حاسِرٌ، وثلاثَمائةٌ دارِعٌ، قدَّ معنويُ الأحمرُ والأسودُ، تحصدُهم في غَدَةٍ واحدةٍ ؟ إنَّى أمرُ أخْشى الدّوائرَ.

فطأوَعَه النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلم؛ غيرَ أَنَّه حَكَمَ فيهم بإجلائهم من المدينة مع نسائهم وذريّتهم، وأنَّ للمسلمين ما سيتركونه من أموالهم وأسلحتهم، وأنزلَ اللهُ في إثر ذلك: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيُهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ أَوْلِيَاءٍ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ

فتأملوا كيف انتصر المسلمون لهذه المرأة العفيفة الطّاهرة يوم استغاثت بأهل الإسلام، فكان الجواب في سرعة النّداء، فأين أهل الإسلام، وأين أرباب الزّعامات اليوم من آلاف المصّرخات التي انطلقت من المعتقلات والسّجون ومناطق الحصار في أرض الشّام، وسائر بلاد المسلمين، لسان حالهن:

أوَ مَا يحرّكُ الْذِي يجري لَنَا *** أوَ مَا يثِيرُ جرحَنَا الدَّفَاقُ

لَكْ حنَانِكَ يَا أَخْتَاهُ مِنْ تَنَادِينَ، وَبِمَنْ تَسْتَغْيِيْنَ، وَمَنْ تَسْتَجِدِينَ؟!

لَقَدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَيَاً *** وَلَكِنْ لَا حَيَا لَمَنْ تَنَادَى

تلك إحدى المشاهد المحفورة في تراثنا، والتّاريخ لا ينسى مثل هذه المواقف الشّامخة البيضاء، ويدوّن أيضًا المواقف السّوداء الخائنة الخائبة.

5- واجب كل مسلم اليوم تجاه المستضعفين - من أهل سوريا خاصة - وال المسلمين المستضعفين عامه

لا تلتفت - أخي المبارك - يميناً وشمالاً، وترمي بالمسؤولية على فلانٍ أو فلانٍ، فكُلُّنا مطالبون بنصرتهم وإغاثتهم، كلٌّ حسب قدرته ومكانته؛ فالقادة مطالبون أن يُنَقُّوا الله ويصلحوا ذات بينهم، وأن يتحرّكوا سياسياً، والتجار مأمورون ببذل المال في سبيل الله، والجهاد بالمال مقدّم في مواضع كثيرةٍ من كتاب الله على الجهاد بالنّفس، والعلماء والمفكّرون مطالبون بجهاد الكلمة والنّصرة بالقلم واللسان، وأئمّة المساجد مأمورون بالدّعاء وإحياء سنّة القنوت عند التّوازل، وكلّ غيورٍ على دينه وأمّته مطالبٌ بإحياء قضيّة إخوانه في بيته وعمله وسائر مجده.

فالجميع مطالبٌ بحمل السلاح الذي نيط به؛ سلاح الدّعاء، وسلاح المال، وسلاح الكلمة، وسلاح الشّعر والقصيدة، عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ، وَأَنْفُسِكُمْ، وَأَلْسِنَتِكُمْ) مسند أحمد / 12246.

أما إن بردت أحاسيسك، وتبلاً شعورك، وقعدت عن نصرة من استغاث، فنحن لا نرجو منك أخي إلا الصّمت، وأن تكتفَ لسانك عن إخوانك المجاهدين المرابطين المحاصرين، فهي صدقةٌ تتصدق بها على نفسك.

عن جابر بن عبد الله قال: قالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَا مِنْ أَمْرٍ يَخْذُلُ امْرًا مُسْلِمًا عِنْدَ مَوْطِنِ تُنْتَهِكُ فِيهِ حُرْمَتُهُ وَيُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ إِلَّا خَذَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَوْطِنِ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ، وَمَا مِنْ أَمْرٍ يَنْصُرُ امْرًا مُسْلِمًا فِي مَوْطِنِ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ وَيُنْتَهِكُ فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِي مَوْطِنِ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ) مسند أحمد 16368.